

نصوص عامة

المادة الثانية
يكلف المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بتحيين المخطط الوطني للترددات بتنسيق مع السلطات المعنية.

المادة الثالثة
ينسخ هذا القرار ويحل محل قرار الوزير الأول رقم 04/006 بتاريخ 6 يوليوز 2004 باعتماد المخطط الوطني للترددات.

المادة الرابعة
يسند إلى المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات تنفيذ هذا القرار الذي سينشر بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 16 من ذي القعدة 1434 (23 سبتمبر 2013).
الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

يراجع الملحق في نشرة الترجمة الرسمية للجريدة الرسمية عدد 6252 مكرر بتاريخ فاتح رجب 1435 (فاتح ماي 2014).

قرار لرئيس الحكومة رقم 12.13 صادر في 16 من ذي القعدة 1434 (23 سبتمبر 2013) يتعلق باعتماد المخطط الوطني للترددات

رئيس الحكومة، رئيس مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات،
بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)، كما تم تعديله وتتميمه، ولا سيما المادتين 9 و29 (الفقرة 9) منه ؛
وعلى المرسوم رقم 2.97.813 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) بتطبيق أحكام القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 1-13/13-C بتاريخ 14 ماي 2013 ،
قرر ما يلي :

المادة الأولى
يعتمد المخطط الوطني للترددات كما هو ملحق بهذا القرار.